Comprehensive Journal of Science
Volume (9), Issue (36), (Sept 2025)
ISSN: 3014-6266

مجلة العلوم الشاملة
المجلد(9) العدد (36) (سبتمبر 2025)
ردمد: 3014-6266

الهجرة غير الشرعية
(اسبابها- اثارها-المعالجة)

نوال علي دخان
قسم القانون الدولي كلية القانون جامعة الزاوية

تاريخ الاستلام:2025/8/14 -تاريخ المراجعة: 2025/9/12- تاريخ القبول: 2025/9/14- تاريخ للنشر: 25/9/ 2025

المقدمة

تعتبر ظاهرة الهجرة غير الشرعية من المشكلات المهمة التي يشهدها العالم منذ أواخر القرن العشرين، ومع مرور الزمن أصبحت مشكلة تعاني منها أغلب دول العالم وأن اختلفت درجة الحدة بين دولة واخرى، فهي ظاهرة لها تأثير مباشر على الوضع الأمني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي لدول المنشأ ودول العبور ودول المقصد مما يدفع البلدان المتضررة منها إلى اتخاذ عدة تدابير محلية ودولية للحد منها أو استئصالها، ولكون ليبيا بلد مطل على البحر الابيض المتوسط وحلقة وصل ما بين الدول، فهي تشاهد هجرة بشرية مكثفة من جنسيات أفريقية مختلفة من مواطني دول الجوار وما وراء الصحراء وهذه الهجرة البشرية تستقر في المنطقة مؤقتا ثم لا تلبث أن تواصل هجرتها بطرق قانونية وغير قانونية الى اوروبا، والهجرة مشكلة واسعة المدى سواء على بلد العبور وبلد المقصد.

اهمية الدراسة

ان مشكلة الهجرة من المشكلات التي لها تأثير سلبي علي الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي والأمني للدول العبور والمقصد مما يتوجب التدخل داخليا ودوليا.

اشكالية الدراسة

مدي فعالية الاتفاقيات الدولية والقوانين الليبية لمعالجة الهجرة غير الشرعية وتندرج تحث هذه الاشكالية الآتى:-

- اسباب الهجرة غير الشرعية
- الاثار المترتبة على الهجرة غير الشرعية
- ماهي الجهود المحلية والدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

المنهج المتبع

لقد اعتمدنا علي المنهج الوصفي والتحليلي والقانوني لدراسة اسباب الهجرة غير الشرعية واثارها وموقف القانون الداخلي والخارجي منها.

خطة البحث

المبحث الأول:- ماهية الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول :- تعريف وأسباب الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني :- اساليب واثار الهجرة غير الشرعية.

المبحث الثاني:- الهجرة الشرعية بين القانون الدولي والداخلي.

المطلب الأول :- الموقف الدولي في التعامل مع الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني :– سياسة المشرع الليبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المبحث الأول:– ماهية الهجرة غير الشرعية.

أصبحت الهجرة إلي الدول المتقدمة كدول جنوب البحر الأبيض المتوسط أو إلي امريكا من القضايا المزعجة، التي تحظي باهتمام كبير من قبل الساسة والقانونين والاجتماعيين سواء في الدول المرسلة للهجرة أو في الدول المستقبلة لها أو حتي دول العبور ، وتعددت الأسباب والوسائل المؤدية إلي الهجرة غير الشرعية (السرية)، وسوف نبين في المطلب الأول تعريف الهجرة وأسبابها، والمطلب الثاني طرق وأنواع الهجرة غي الشرعية.

المطلب الأول : تعريف الهجرة وأسبابها

الهجرة هي تحركات سكانية لازمت البشرية منذ بداية الخليقة، وهي تعتبر حركة تاريخية قديمة قدم العصور الانسانية، حيث أن الأنسان القديم كان ينتقل من مكان إلي أخر بغرض البحث عن الكلاء والمأوي الملائم في فترات زمنية متقلبة.[1]

الفرع الأول:– تعريف الهجرة

الهجرة في اللغة العربية كالتالي:

ه ج ر (الهجرة) ضد الوصل وبابه نصر ' ومنها (التهاجر) يعني التقاطع ومنها أيضا المفردات (هجرة ، هجرا، هجرنا) أي صدمة وقطعة(ضد وصله) وعلي ذلك فكلمة (الهجرة) النوع من (هجر) والاسم من (التهاجر) وهي الخروج من أرض إلي أخري، والصفة هنا هي (تهاجر) والجمع هو (مهاجرون).[2]

ويعرفها المعجم الديمغرافي بأنها "شكل من أشكال انتقال السكان من أرض تدعي المكان الأصلي أو مكان المغادرة إلي أرض تدعي مكان الوصول او المكان المقصود وتبعه تغير في مكان الإقامة".[3]

أما التعريف الإحصائي فإنه "يعتبر أن كل حركة من خلال الحدود، ما عدا حركات السياحة تدخل في احصاءات الهجرة ، وإذا كانت الحركة لمدة سنة فاكثر فتحسب هجرة دائمة وإن كانت أقل من سنة تعتبر مؤقتة.[4]

وعرفها الباحثون الاجتماعيون أن الهجرة هي انتقال الأفراد إلي الأماكن التي تتوفر فيها سبل العيش وقد تكون الأماكن داخل حدود بلد واحد أو خارج حدودها الوطنية، وتتم هذ العملية إجمالا بإرادة الفرد أو الجماعة أو بغير إرادتهم أو لهدف حدده المجتمع.[5]

قد يكون من الصعب وضع تعريف دقيق للهجرة ومقبول لدي الجميع، والصحيح أن هيئة الأمم المتحدة بالهجرة وهي انتقال الأشخاص من مكان إلي آخر لفترة من الزمن يجب أن تزيد عن السنة.[6]

ووفق القانون الليبي رقم (19) لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة فإنه يعتبر مهاجرا غير شرعي :"كل من دخل ليبيا أراضي أو أقام بها بدون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار فيها أو العبور إلي دولة أخرى".[7]

الفرع الثاني :– أسباب الهجرة غير الشرعية.

1– الأسباب السياسية.

---

[1] علي الحوات، مدخل لدراسة المشكلات الاجتماعية، طرابلس ليبيا، منشورات جامعة الفاتح 1982،ص40.

[2] ابن المنظور ابو الفضل محمد بن مكرم لسان العرب ص15.

[3] الأمم المتحدة قسم الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، المعجم الديمغرافي، ترجمة عبد المنعم الشافعي وعبد الكريم الياس، القاهرة دار الكتاب العربي ، 1967ف، ص79.

[4] عبد القادرقنصير، الهجرة من الريف إلي المدينة، دراسة ميدانية اجتماعية عن الهجرة من الريف إلي المدن في المغرب، بيروت، دار النهضة العربي،1992ف،ص105.

[5] يسري الجوهري، جغرافية السكان، دار المعارف الاسكندرية،1976،ص177.

[6] فرج ابو القاسم زهمول، الحقوق الانسانية للمهاجرين في دول الاتحاد الاوربي (دراسة حالة فرنسا)، رسالة ماجستير، أكاديمية الدراسات العليا سنة 2009،ص15.

[7] القانون رقم 19لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة ، مدونة التشريعات، العدد10، السنة العاشرة،ص400.

تتمثل في عدم الاستقرار السياسي للدول التي توجد بها حروب أهلية أو صراعات علي السلطة، من البديهي أن يكون فيها عدم استقرار أمني، من شأنه أن يؤثر علي المؤشر التجاري والصناعي، وكذلك الزراعي وسوق العمل أيضا، هذا وتتركز العوامل السياسية في غياب الديمقراطية وانتهاك حقوق الإنسان وفي مقدمتها الحق في اتخاذ القرار والمشاركة في الحياة العامة ،والحق في حرية التعبير، وغياب سيادة القانون، وتفشي النزاعات القبلية والعشائرية والحدودية وتفشي الفساد المالي والإداري.[1]

2- الأسباب الاقتصادية.

إن العامل المشترك الأعظم في دوافع الهجرة غير الشرعية هو المستوي الاقتصادي، نتيجة عدم التوزيع العادل للثروة وعدم الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية والبشرية، الأمر الذي يؤدي إلي ازدياد الهوة بين البلدان الغنية والفقيرة، مما يدفع بالمهاجرين نحو مناطق الجذب الاقتصادي هربا من البطالة والفقر أملا في تحسين مستوي العيش.[2]

3- الأسباب الأمنية.

أغلب دول العالم الثالث تتشابه في أنظمتها السياسية، فضعف دور السلطة الرسمية والأجهزة الأمنية في ضبط الأمن في الدولة الطاردة، يدفع إلي التسلل من أجل ان يحمي المتسلل نفسه وذويه، وقيام المتسلل بارتكاب جريمة في بلده، فيهرب من الأجهزة الأمنية أو من الأعداء.[3]

4- الأسباب الاجتماعية.

تعتبر التسهيلات والحوافز التي قد يقدمها المجتمع سواء أكانوا أفراد او جماعات "جمعيات وتنظيمات أهلية" والتي تشمل المعلومات والأخبار عن الأماكن التي يمكن الهجرة إليها، حافزا لتخطي الحاجز بينهم وبين المجتمع الجديد الذي ينتظرهم، ومن ثم يساعدونهم في اتخاذ قرار الهجرة نحو تلك الأماكن التي يتواجد بها الأقارب والأصدقاء وما يمكن أن يقدموه من تسهيلات ومساعدات في بداية الهجرة حتي ينجحوا في التكيف النفسي والاجتماعي مع الوسط المحيط بهم، كما يعد الزواج والتعليم أحد الأسباب الاجتماعية الدافعة للهجرة، بل يعد حاليا من الوسائل التي تمكن من الهجرة والاستقرار في الدول الأوروبية، ومن العوامل الاجتماعية المحفزة للهجرة غير الشرعية ما يلي:-

- ان بعض الدول الاوروبية تمنح المهاجرين غير الشرعيين حق الإقامة وتصاريح العمل مثل أسبانيا.[4]
- صورة النجاح الاجتماعي الذي يظهره المهاجر عند عودته إلي بلده لقضاء العطلة، حيث يتفانى في إبراز مظاهر الغني مثل السيارة ، والهدايا وخلافه، وكل هذا تغذية وسائل الأعلام المرئية.
- القرب الجغرافي ، فأوروبا لا تبعد عن الشواطئ الشمالية لإفريقيا كثيرا ويمكن رؤيتها بالعين المجردة.
- هناك عوامل محفزة أخري مصدرها دول الاستقبال، حيث يجب ان توضع بعين الاعتبار والمتمثلة في عصابات المافيا التي ترعي الهجرة غير الشرعية لما تدر عليها من أرباح طائلة وكذلك رجال خفر السواحل المتورطين مع العصابات.[5]

المطلب الثاني :- اساليب الهجرة وآثارها

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى أهم الاساليب التي يتخذها المهاجرين غير الشرعيين للهجرة، وأهم الاثار المترتبة على الهجرة غير الشرعية.

[1] وسام محمد سالم ، تأثير ظاهرة الإرهاب علي وضعية المهاجرين في أوروبا، رسالة ماجستير في الدراسات الإقليمية والدولية، الأكاديمية الليبية للدراسات العليا، 2013م،ص62.

[2] حنان امحمد المبروك حريبة، الهجرة غير الشرعية بين القانون الدولي والقانون الوطني عبر حوض البحر الأبيض المتوسط، رسالة ماجستير في القانون الدولي، الأكاديمية الليبية للدراسات العليا،2012،ص29.

[3] محمد إمحمد محمد أبوزيد، الهجرة غير الشرعية وأثرها علي الأمن القومي الليبي(2011-2017) رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم-جامعة الشرق الأوسط،2019م، ص28.

[4] حنان إمحمد المبروك حريبة، الهجرة غير الشرعية بين القانون الدولي والقانون الوطني عبر حوض البحر الابيض المتوسط، مرجع سابق.

[5] فرج ابو القاسم زهمول، الحقوق الانسانية للمهاجرين في دول الاتحاد الاوروبي(دراسة حالة فرنسا)، مرجع سابق.

الفرع الأول: أساليب الهجرة غير الشرعية

تتعدد الأساليب التي يتخذها المهاجرين غير الشرعيين للوصول والبقاء في بلد العبور أو بلد المقصد، ويمكن إجمال هذه الصور في عدة نقاط نوردها على النحو التالي:

- دخول المهاجر حدود الدولة بوثائق قانونية لفترة محدودة وبقاؤه فيها إلي ما بعد الفترة المشار إليها دون موافقة قانونية، كأن تكون غايات دخوله للمرة الأولي السياحة(التأشيرة السياحية) أو زيارة الأقارب أو الدراسة ثم المكوث والاستقرار في الدولة المستضيفة إلي ما بعد الفترة المحددة.[1]
- رحلة الصحراء إلي بلدان الشمال الأفريقي(دول العبور) فهي تتم غالبا في سيارات شحن صحراوية وبمختلف أنواعها وبالأخص الخفيفة التي تعد وسيلة فعالة في تهريبهم عبر الحدود وقادرة علي اجتياز الطرق والمسالك الصحراوية الوعرة تفاديا للبوابات ويؤجرها أصحابها لهم وأصحاب هذه الشاحنات الصحراوية هم خبراء في الصحراء.[2]
- الحصول علي تأشيرات دخول صحيحة من قنصليات بعض الدول الأوروبية بموجب مستندات رسمية مزورة، وكذلك تزوير تأشيرات الدخول لدول الاتحاد الأوروبي عن طريق المحو الكيميائي للبيانات الصحيحة واستبدالها بالبيانات المزورة.[3]
- ركوب قارب لعبور البحر المتوسط من الشمال الأفريقي إلي الجنوب الأوروبي باستخدام قوارب الصيد ويتم استخدامها بالاتفاق بين المهاجرين وبعض أصحاب هذه القوارب.[4]
- السفر بكفالة منشأة وهمية، وكذلك الهروب والعمل لدي غير الكفيل.
- دخول مجموعة من الأشخاص بموجب عقد اتفاق لأداء عمل معين محدد المدة مع إحدى الشركات بدولة الاستقبال وبانتهاء العمل يتمكن بعض الأشخاص من البقاء بالبلاد متجاوزين لمدة إقامتهم.
- استخدام الزواج الصوري كسند إقامة.
- الهجرة بطريقة فردية عن طريق التسلسل عبر محطات الانتقال (الترانزيت)وتتم هذه الطريقة عن طريق قيام المهاجر بالنزول في أحد مطارات الدول الأوروبية بصفة عابر(ترانزيت)،ولكن ما إن يضع المهاجر قدمه فيها حتي يسارع بتمزيق جواز سفره الذي يحمله ويطلب اللجوء إلي هذه الدول.[5]
- كما يدخلون إقليم أو أراضي الدول الأوروبية بطريقة غير شرعية عن طريق الجو بما في ذلك مناطق العبور في المطارات، يتم ذلك عادة بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة من مهربين وتجار.[6]
- الدخول إلي دولة ما استنادا إلي وثيقة سفر صحيحة أصدرت لأحد أفراد الأسرة له نفس المظهر.[7]

الفرع الثاني : آثار الهجرة غير الشرعية.

أولا: الآثار والنتائج السكانية (الديموجرافية):-

تؤدي الهجرة إلي تغير نسبة النوع في المجتمعين الطارد والجاذب، وتعد فرنسا مثالا لدولة اضطراب الهرم السكاني بسبب الهجرات المختلفة التي استقبلتها في فترة ما بين الحربين العالميتين، ويترتب علي ذلك الآتي:-

1- تؤدي الهجرة إلي حصول تغير عدد السكان وفي مساحة وطبيعة الأراضي التي يمارسون نشاطاتهم عليها أو يستغلونها.

2- التغير في نسبة النوع، فالذكور في سن العمل هم أكثر تقبلا للهجرة مما يؤدي إلي قلة النساء بالنسبة للرجال في البلاد التي تتجه إليها هجرات القوة العاملة.

---

[1] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطرها الأمنية علي ليبيا، الطبعة الأولي 2016، طبع بدار الفسيفساء- بنغازي،ص26.
[2] هاجر سعد الغرياني، الهجرة غير الشرعية إلي أوروبا عبر بلدان المغرب العربي، رسالة ماجستير، الاكاديمية الليبية للدراسات العليا-2010، ص63.
[3] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطرها الأمنية علي ليبيا، مرجع سابق ص27.
[4] هاجر سعد الغرياني، الهجرة غير الشرعية إلي أوروبا عبر بلدان المغرب العربي، مرجع سابق ص64.
[5] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطرها الأمنية علي ليبيا، مرجع سابق ص27- ص28.
[6] هاجر سعد الغرياني، الهجرة غير الشرعية إلي أوروبا عبر بلدان المغرب العربي، مرجع سابق ص64.
[7] أسس إدارة الهجرة، دليل لواضعي السياسات والعاملين في مجال الهجرة، المجلد الثالث 2006،ص8.

3- زيادة عدد سكان المدن، لان معظم الهجرات تتركز في المدن الكبيرة، مما يؤدي إلي الضغط علي الخدمات والبنية التحتية وظهور المشاكل الناتجة عن الاحتكاك بين المهاجرين والمواطنين.

4- الهجرة الدولية تساعد علي تآكل الحدود بين اللغات والثقافات والجماعات العرقية والدول القومية، ومن ثم فإنها تتحدى التقاليد الثقافية، والهوية الوطنية.

5- عدم التجانس الاجتماعي والثقافي يؤدي إلي ظهور مشكلات التفرقة العنصرية والحروب أحيانا.[1]

ثانيا: الآثار الاجتماعية والصحية للهجرة غير الشرعية:-

للهجرة غير الشرعية آثار اجتماعية واسعة علي جميع الدول أو البلدان ذات العلاقة (المنشأ والعبور والمقصد)، يمكن تحديد اهم الآثار في الآتي:-

1- التفكك الاسري إن المهاجر سيواجه في بلده الأصلي تفككا أسريا إذ يترك أسرته، وقد يترك زوجته وأولاد إذا كان متزوجا وله أولاد.

2- التواجد غير الشرعي قد يفتح الباب لعدة احتمالات أكثرها سلبي كتسلل حاملي الأمراض السارية والمعدية وتسلل المجرمين الفارين من العدالة في أوطانهم ومهربي البضائع والمخدرات.

3- إن عملية التكيف الاجتماعي الكامل أمر مستحيل بالنسبة للمهاجر سواء اكان مهاجرا شرعيا أو غير شرعي، ففي أحسن الظروف تكون عملية التكيف بطيئة وشاقة ومؤلمة.

4- ارتبطت الهجرة غير المشروعة اليوم بالتهريب والمخدرات والإرهاب وما زالت الحدود بين بلدان المغرب العربي وأوروبا تفتقر إلي الكثير من الضوابط والاتفاقيات والعمل المشترك لإدارة ملف الهجرة.

5- انتشار وجود المهاجرين غير الشرعيين يؤدي إلي دخول العديد من المهن والسلوكيات المسيئة إلي المجتمع مثل ظاهرة التسول في ليبيا.

6- للهجرة ثمن إنساني باهظ يتمثل في عدد الأرواح التي يبتلعها البحر المتوسط نتيجة الاستغلال الناشئ من طرف شبكات التهريب.

7- زيادة نسبة الجريمة بشكل واضح، وذلك نتيجة تنوع هذه الجنسيات الموجودة في دول شمال أفريقيا.

8- للهجرة آثار ونتائج مأساوية علي صعيد صحة السكان في بلد العبور أو بلد المقصد كون هؤلاء معرضين للاحتكاك بالتاجر والحلاق ووسائل المواصلات وغالبا تكون هذه الأمراض مزمنة.[2]

ثالثا: الآثار الاقتصادية للهجرة:-

للهجرة غير الشرعية آثار أو انعكاسات اقتصادية علي مختلف المستويات، حيث إن وجود هؤلاء الوافدين بأعداد كبيرة سواء أكان مؤقتا كعابرين أو كمقيمين يتطلب بالضرورة استعدادا خاصا.

ان البلاد المصدرة تخسر كثيرا بهجرة العمال المهرة والمهنيين حيث يشكل هؤلاء نسبة كبيرة من الهجرة المؤقتة والدائمة للخارج،[3]فهجرة الأدمغة أو الكفاءات العلمية التي تعتبر من أكبر النتائج الاقتصادية غير المباشرة أو الاجتماعية وحتي الثقافية، تعد الأدمغة خسارة مالية وعلمية وتقنية بالنسبة للبلد المرسل للمهاجرين.[4]

وإذا نظرنا إلي الدوافع الاقتصادية للهجرة فإن المهاجر الأفريقي يسعي لتحقيق مردود مادي يعول به أسرته في موطنه، وعندما لا يجد العمل الذي يحقق له ذلك المردود فإن يلجأ للقيام بأعمال لا بد وان تحقق له الربح السريع، كتهريب السلع المدعومة،

[1] الهادي سالم محمد عمر، الهجرة غير الشرعية للأفارقة عبر ليبيا إلي إيطاليا، رسالة ماجستير في الدراسات الاستراتيجية والدولية، أكاديمية الدراسات العليا -2008،ص81 ص82.

[2] هاجر سعد الغرياني، الهجرة غير الشرعية إلي أوروبا عبر بلدان المغرب العربي ،مرجع سابق، ص75- ص76- ص77.

[3]مفتاح عبدالله العجيل، الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لظاهرة الهجرة الخارجية المصرية، رسالة ماجستير في الدراسات الدولية والاستراتيجية، أكاديمية الدراسات العليا -2007، ص135،

[4] الهجرة غير الشرعية للأفارقة عبر ليبيا إلي إيطاليا،مرجع سابق، ص84.

والأدوية ، والمعدات الطبية التي تعتبر من حق المواطنين، أو السطو علي المنازل، بالإضافة إلي انتشار مشاكل التزييف وتزوير العملة الوطنية أو الأجنبية مما يستدعي تحويلهم إلي القضاء، فإن ذلك يتطلب الإنفاق الهائل من الخزينة العامة.

إن الهجرة غير الشرعية آثار عميقة ومتداخلة علي كل المستويات والأطراف ذات العلاقة، فعلي مستوي بلدان اتحاد المغرب العربي هناك تكاليف اقتصادية للخدمات الاجتماعية والأمنية التي توفرها للمهاجرين غير الشرعيين إلي حين تسوية أوضاعهم أو ترحيلهم، وهناك إشارات إلي أن هذه الهجرة غير الشرعية عند استقرارها المؤقت في بلدان المغرب العربي (ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا) تنافس الأيدي العاملة المحلية لأنها تقبل بأجور أقل من العامل الوطني كما أن هؤلاء المهاجرين يشكلون دائما هاجسا أمنيا مما يزيد من مشكلة عدم الاستقرار الاجتماعي والأمني.

واما تأثير الهجرة علي البلدان الأفريقية باعتبار أن الكثير من هؤلاء المهاجرين من القرى والأرياف فان الهجرة تشكل آثار عميقة مرتين:

- تفريغ الأرياف والقطاع الاقتصادي الزراعي من الأيدي العاملة.
- تفريغ المدن والمستوطنات الحضرية من هؤلاء الشباب الذين يستقر الكثير منهم في المدن لفترات مختلفة قبل هجرتهم إلي شمال أفريقيا ومن ثم الهجرة غير الشرعية إلي جنوب أوروبا.

والمهاجرون غير الشرعيين يشكلون أيدي عاملة رخيصة في قطاعات عادة يتجنبها الشباب الأوروبي لتدني مستواها أو لخطورتها.[1]

رابعا: الآثار الأمنية:-

إن الآثار الأمنية للهجرة السرية تمس جميع الأطراف سواء الدول المصدرة للهجرة ودول العبور والدول المستقبلة للهجرة، لأنها ظاهرة شائكة التعقيد من حيث المسببات والآثار التي تنتج عنها حيث تكون آثارها بشكل تتابعي وتراكمي معقد علي مختلف الأطراف حيث يخاطر بسببها المهاجرون بحياتهم وبكل ما لديهم في بلادهم .

إن الدول المصدرة للهجرة تعاني من أن الشخص الذي يتخذ قرار الهجرة السرية يكون غير ملتزما بالقوانين والعراف في مجتمعه، فمن الطبيعي أن يكون من بينهم من احترف الاجرام ومن ضمن المطلوبين أمنيا لدى الدول المصدرة للهجرة، فيغادر الشخص دون أن يطاله القانون، وبذلك يصبح الأجرام دون رادع قانوني حيث يصبح المجال مفتوحا للجميع بمغادرة الدولة بمجرد ارتكاب أي جريمة.

الاختراقات الأمنية التي تتعرض لها دول العبور(دول جنوب حوض المتوسط) حيث تكون مسرحا تتلاقي فيه العصابات الاجرامية لتبادل الخبرات الاجرامية في مجالات السرقة والنصب والتزوير والدعارة، وانتشار ظاهرة التسول المنظمة وما ينتج عنها من جرائم خطف الأطفال والسرقة والتي اصبحت منتشرة علي نطاق واسع.

ان الدول المستقبلة للهجرة تعاني من ظاهرة تزوير العملة والتي تقوم بها العصابات.

تعرض المهاجرين لأوضاع لا إنسانية، حيث ينتظرون عدة اشهر قبل ترحيلهم علي قوارب الموت، وفي أحيان يطلق المهربون النار علي المهاجرين الذين يبدون اعتراضا علي تكديس عدد كبير منهم زوارق قديمة يتعرض عدد كبير منها للغرق.[2]

المبحث الثاني:- الهجرة غير الشرعية بين القانون الدولي والقانون الداخلي

تعتبر هجرة البشر من منطقة إلى أخرى ظاهرة إنسانية قديمة، حيث كانت الظروف الحياتية والمناخية تفرض عليه الانتقال المستمر من مكان لآخر، فالمجاعة والفقر، وانتشار الأمراض، والحروب، وبالأخص الحروب الأهلية، كلها عوامل فرضت علي الإنسان الهجرة من الموطن الأصلي إلي دول ومناطق أخري.[3]

---

[1] هاجر سعد الغرياني، الهجرة غير الشرعية إلي أوروبا عبر بلدان المغرب العربي، مرجع سابق، ص73-ص74.
[2] الهادي سالم محمد الواعر، الهجرة غير الشرعية للأفارقة عبر ليبيا إلي إيطاليا، مرجع سابق، ص90.
[3] جون كلادك، ترجمة محمد شوقي، جغرافية السكان، دار المريخ، الرياض، ص206.

فإننا سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء علي الموقف الدولي والداخلي في التعامل مع الهجرة غير الشرعية في مطلبين.

المطلب الأول:- الموقف الدولي في التعامل مع الهجرة غير الشرعية.

الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالميا تشكل تحديا حقيقيا يقلق المجموعة الدولية ويؤرقها نظرا لما ينجم عنها من تداعيات، الأمر الذي حتم قيام تعاون مشترك بين الدول المتضررة منها، وذلك للحد من هذه الظاهرة التي تزداد حجما مع مرور الوقت، وخاصة مع وجود العصابات التي تشتغل في تهريب المهاجرين، ونظرا للمخاطر الأمنية ولتفاقم آثارها بشكل كبير، فإنها ارتفعت إلي صدارة الاهتمامات الاقليمية والدولية حيث أصبح موضوع الهجرة غير الشرعية من المسائل الرئيسية في إطار الاتفاقيات الدولية والتعاون الدولي.

الفرع الأول:- الهجرة غير الشرعية في إطار الاتفاقيات الدولية.

سنتناول في هذا الفرع الهجرة غير الشرعية في إطار الاتفاقيات الدولي علي النحو التالي:-

أولا:- بروتوكول مكافحة المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.

اعتمدت الجمعية العامة بروتوكول مكافحة المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بقرارها 25/55 المؤرخ في 2000/11/15ف.[1]

وقد جاءت أحكام هذا البروتوكول في خمسة وعشرون مادة مقسمة إلي أربعة أقسام، قد تناول القسم الأول الأحكام العامة، والقسم الثاني موضوع تهريب المهاجرين عن طريق البحر، والقسم الرابع اجراءات المنع والتعاون والتدابير الأخرى، والقسم الرابع الأحكام الختامية.

ثانيا:- الاتفاقية الدولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

تغطي الاتفاقية الدولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، حقوق العمل والحقوق الثقافية والتعليم والصحة والسكن والتأمين الاجتماعي وغيرها، وتشمل العمال المهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين بالإضافة إلي أفراد اسرهم، وعالجت موضوع حماية جميع العمال المهاجرين سواء كانوا في وضع نظامي أو وضع غير نظامي.[2]

ثالثا:- حقوق العمال المهاجرين في اتفاقيات منظمة العمل الدولية.

تركز اتفاقيات العمل منظمة العمل الدولية علي مسألة الحق في التشغيل، ومن هذه الاتفاقيات، الاتفاقية رقم97 لعام 1949مسيحي، والمعنونة "الهجرة من اجل العمل"، وكذلك اتفاقية عام 1957مسيحي الصادرة عن منظمة العمل الدولية والخاصة بالقضاء علي العمل الجبري، وسعت منظمة العمل الدولية من خلال الاتفاقية رقم "143" لعام 1957مسيحي، والمكملة لاتفاقية رقم "97"، لمكافحة دخول العمالة المهاجرة بصورة غير شرعية، وتجريم الشبكات أو الاشخاص الذين يتورطون في إدخال العمالة بصورة غير شرعية.[3]

رابعا:- الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

قد نص الاعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام1948، ضمان مراعاة حقوق الانسان والحريات الأساسية واحترامها، وأكدت المواثيق علي ان العمال المهاجرين لهم حق التمتع بالحقوق الواردة في الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان كافة انطلاقا منت مبدا المساواة بين الجميع ومنع أي تمييز بسبب الجنس او اللون أو العرق او الدين.[4]

ومن النصوص الصريحة التي تؤكد علي حق الأجنبي في مغادرة إقليم دولته بحثا عن فرصة عمل في إقليم آخر، المادة(2/3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص صراحة علي أنه ((يحق لكل فرد أن يغادر أي بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه)).

الفرع الثاني:- الهجرة غير الشرعية في إطار التعاون الإفريقي الأوروبي.

---

[1] حنان امحمد المبروك، الهجرة غير الشرعية بين القانون الدولي والقانون الوطني عبر حوض البحر الابيض المتوسط، مرجع سابق، ص83.
[2] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطرها الأمنية علي ليبيا، مرجع سابق، ص43.
[3] فرج أبولقاسم زهمول، الحقوق الانسانية للمهاجرين في دول الإتحاد الأوروبي(دراسة حالة فرنسا)، مرجع سابق، ص46-ص47.
[4] محمد إمحمد محمد أبو زيد، الهجرة غير الشرعية وأثرها علي الأمن القومي الليبي (2011-2017)، مرجع سابق، ص43.

في إطار هذا الفرع نتناول الهجرة غير الشرعية في مؤتمر برشلونة ،والحوار (5+5)، وقمة أفريقيا – الاتحاد الاوروبي.

أولا:- الهجرة غير الشرعية في إطار مؤتمر برشلونة.

انعقد مؤتمر برشلونة الأوروبي المتوسطي بتاريخ 27-1995/11/28م بمشاركة كافة دول الاتحاد الأوروبي الخمسة عشر، واثنتي عشر دولة متوسطية،[1] واستبعدت ليبيا بالرغم من وضعها الجغرافي من حيث طول الساحل وكمية الدخل ومن أنها دولة لا تصدر عمالة بل تستقبل العمالة الأجنبية، واستثناء ليبيا بسبب العقوبات المفروضة عليها.

وانتهت أعمال المؤتمر بإصدار الإعلان السياسي بعد أن تم تعديله وفقا للملاحظات التي أبدتها الدول المتوسطية، وقد تضمن الإعلان ثلاث أجزاء رئيسية، المشاركة السياسية والأمنية والمشاركة الاقتصادية، والمشاركة الاجتماعية والثقافية، وبرنامج عمل يتضمن تحديد كيفية تنفيذ ومتابعة ما جاء بالإعلان.[2]

ويعد من أهم الأسباب التي دفعت صانعي القرار في الاتحاد الأوروبي إلي عقد مؤتمر برشلونة إيجاد آلية للحد من معدلات الهجرة غير الشرعية من دول جنوب المتوسط إلي الاتحاد الأوروبي، لتفادي آثارها السلبية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية.[3]

ثانيا:- اتفاق خمسة + خمسة (5+5)

أعلن عن هذا الاتفاق عام 1990، ويشمل دول المغرب العربي الخمس(تونس- الجزائر- المغرب- موريتانيا- ليبيا) من جهة، ودول شمال البحر الأبيض المتوسط(فرنسا- إيطاليا- إسبانيا- البرتغال- مالطا) من جهة أخرى، ويناقش هذا الاتفاق ثلاث محاور رئيسية وهي:-

1- المحور الأمني ويركز هذا المحور عن حلول للقضايا السياسية والأمنية ذات المصلحة المشتركة، والعمل علي الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية.
2- المحور الاقتصادي، حيث يؤكد هذا المحور علي ضرورة معالجة التوازن في قضايا التنمية الاقتصادية.
3- المحور الاجتماعي والثقافي، حيث ركزت الاتفاقية علي مجال الهجرة والتربية والتكوين والاتصال.[4]

ثالثا:- الهجرة غير الشرعية في إطار قمة أفريقيا – الإتحاد الأوروبي

عقدت العديد من اللقاءات بين دول أوروبا وأفريقيا لأجل معالجة موضوع الهجرة غير الشرعية، وكانت القمة الأفريقية الأوروبية الأولي قد انعقدت سنة 2000م بالقاهرة، في حين كانت القمة الأفريقية الأوروبية الثانية في يومي 22-2006/11/23م، حيث كانت من خلال عقد مؤتمر طرابلس الوزاري الأوروبي الأفريقي، والذي يعد من أوسع وأكبر المؤتمرات التي عقدت بين أوروبا وأفريقيا حول موضوع الهجرة، وقد تميز هذا المؤتمر بطرح قضية الهجرة بشكل صريح وتشخيص جوانبها المختلفة، كما تميز بالربط بين قضيتي الهجرة والتنمية، ووضع المؤتمر آليات لمعالجة قضايا الهجرة والتنمية.

قد أبرمت العديد من الاتفاقيات لمعالجة الهجرة، نري أن موضوع الهجرة غير الشرعية كان محل اهتمام كافة الأطراف الأوروبية والأفريقية بصفة عامة، وذلك من خلال الاتفاقيات والمؤتمرات التي عقدت بينهم في هذا المجال، ويعتبر التعاون الأوروبي الأفريقي خير وسيلة في هذا المقام لإيجاد الآليات المناسبة لمعالجة هذا الموضوع، وهو ما تبلور في شكل اتفاقيات ومؤتمرات يتم عقدها بين دول أوروبا وأفريقيا من فترة لأخرى ينجم عنها إيجاد السبل الكفيلة لعلاج هذه الظاهرة، حيث يتم الخروج بجملة من النتائج والتوصيات تتركز جميعها في الحد من تدفق المهاجرين غير الشرعيين إلي أوروبا بالإضافة إلي البحث في أسباب هذه الظاهرة ومحاولة إيجاد حلول لها.[5]

---

[1] الدول المتوسطية هي (الجزائر، المغرب، تونس، مصر، لبنان، سوريا، الأردن، فلسطين، تركيا، إسرائيل، مالطا، قبرص)
[2] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطر الأمنية علي ليبيا، مرجع سابق،ص46-47.
[3] صايش عبد المالك، التعاون الأورومغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، رسالة ماجستير مقدمة في قسم القانون العام، جامعة باجي مختار عنابة، 2007م، ص72.
[4] محمد امحمد محمد ابو زيد، الهجرة غير الشرعية وأثرها علي الأمن القومي(2011-2017)،مرجع سابق، ص48.
[5] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطرها الأمنية علي ليبيا، مرجع سابق،ص52- ص56.

المطلب الثاني :- سياسة المشرع الليبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

نظرا لما يترتب على الهجرة غير الشرعية من مخاطر متعددة، فقد أفرد لها المشرع الليبي قانون خاص للتعامل معها، حيث توجد في ليبيا محاكم متخصصة للنظر في الجرائم المتعلقة بالهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول:- القانون رقم(6) لسنة 1987ف بشأن دخول وإقامة في ليبيا وخروجهم منها.

صدر القانون تلبية للحاجات الملحة من أجل التعامل مع الأجانب، حيث بينت المادة(1) منه: كيفية دخول الأجانب الأراضي الليبية والخروج منها عبر الأماكن المحددة للدخول والخروج بإذن من الجهات المختصة مثبت على جواز السفر أو وثيقة تقوم مقامه، ونصت المادة (5) على أنواع التأشيرات وهي:-

1- تأشيرة دخول وتجيز الدخول للغرض المبين في التأشيرة ولمدة لا تزيد عن خمسة وأربعين يوما من تاريخ إصدارها.
2- تأشيرة مرور: وهي تجيز الدخول لغرض اجتياز الأراضي الليبية إلى أراضي أخرى وتخول الحاصل عليها البقاء بالأراضي الليبية مدة أقصاها خمسة عشر يوما من تاريخ الدخول.
3- تأشيرة خروج: وتجيز لحاملها مغادرة الأراضي الليبية.
4- تأشيرة إقامة وتعطي حاملها الحق في البقاء بالأراضي الليبية للمدة والغرض المحددين بها.

وألزمت المادة(9) كل من يأوي أجنبيا، أو يسكنه بأية صفة أن يقدم خلال ثمان وأربعين ساعة من وقت الإيواء، أو الإسكان، بيانات عن الأجنبي ومرافقيه لأقرب مكتب جوازات، أو مركز للشرطة.

وفرضت المادة (11) على الأجنبي ضرورة التقيد بالغرض الذي رخص له من أجله في الدخول أو الإقامة، وألا يخالفه إلا بعد الحصول على إذن كتابي بذلك من مدير عام الجوازات والجنسية، أو من يفوضه بذلك.[1]

ووفق المادة (19) المعدلة بموجب القانون رقم(2) لسنة 2004م، فإنه يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن الفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر:

1- كل من أدلي أمام الجهات المختصة بأقوال كاذبة أو قدم إليها بيانات أو أوراقا غير صحيحة مع علمه بذلك، ليسهل لنفسه أو لغيره دخول البلاد أو الإقامة فيها أو الخروج منها.
2- كل من دخل البلاد أو بقى فيها أو خرج منها بدون تأشيرة صحيحة صادرة عن الجهات المختصة.
3- كل من خالف الشروط المفروضة لمنح التأشيرة أو إطالة مدتها أو تجديدها.
4- كل من بقى في البلاد بعد إبلاغه بمغادرتها من قبل الجهات المختصة طبقا لأحكام هذا القانون.
5- كل من استخدم أجنبيا دون مراعاة للأحكام الواردة بالمادة التاسعة من هذا القانون

كما تنص المادة(19) مكرر المعدلة بموجب القانون رقم 2 لسنة 2004 على انه:

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد يعاقب عليها أي قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن ألف دينار كل من قام بقصد الحصول لنفسه أو لغيره على منفعة مادية أو غير مادية بصورة مباشرة بأحد الأفعال الآتية:

1- تهريب المهاجرين بأية وسيلة.
2- إعداد وثائق سفر لهم أو هوية مزورة أو توفيرها أو حيازها.
3- تنظيم او توجيه أشخاص آخرين للقيام بأي فعل من الأفعال المنصوص عليها في هذه المادة.[2]

إن العقوبات المنصوص عليها في القانون رقم (6) لسنة 1987 وتعديلاته لا تعد رادعا يتناسب مع حجم الجرم.

الفرع الثاني:- القانون رقم (19) لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة.

[1] المادة 1-5-9-11 من قانون رقم (6) لسنة 1987.
[2] محمد شعبان الدرهوبي، الهجرة غير الشرعية ومخاطرها الأمنية على ليبيا، مرجع سابق، ص110- ص111.

حيث جاءت المادة(1) من هذا القانون وعرفت المهاجر غير الشرعي بأنه" يعد مهاجرا غير شرعيا كل من دخل أراضي ليبيا أو أقام بها بدون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار فيها أو العبور إلى دولة أخرى".

يعتبر من أعمال الهجرة غير المشروعة وفقا للمادة (2) مايلي:-

1- إدخال المهاجرين غير الشرعيين إلى البلاد أو إخراجهم منها بأية وسيلة، سواء كانت هذه الوسيلة برية أو بحرية أو جوية.
2- نقل أو تسهيل تنقل المهاجرين غير الشرعيين داخل البلاد مع العلم بعدم شرعية وجودهم بها.
3- إيواء المهاجرين غير الشرعيين أو إخراجهم أو إخفائهم بأية طريقة تتبع الجهات المختصة أو إخفاء معلومات عنهم لتمكينهم من الإقامة في البلاد أو الخروج منها.
4- إعداد وثائق سفر أو هوية مزورة للمهاجرين غير الشرعيين أو توفيرها أو حيازتها لهم.
5- تنظيم أو مساعدة أو توجيه أشخاص آخرين للقيام بأي فعل من الأفعال المنصوص عليها في الفقرات السابقة، وتنطوي هذه الفقرة على عمليات الجريمة المنظمة التي تستوجب التخطيط والتدبير للقيام بأحد أو كل الأفعال الواردة في الفقرات السابقة.

ووضحت المادة (4) عقوبة تهريب المهاجرين " يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة الاف دينار ولا تزيد على عشرة الاف دينار كل من قام بقصد الحصول لنفسه أو لغيره على منفعة مادية أو غير مادية مباشرة أو غير مباشرة بارتكاب أحد الأفعال المعتبرة هجرة غير مشروعة، وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن خمسة عشر ألف دينار ولا تزيد على ثلاثين ألف دينار إذا ثبت أن الجاني عن ارتكاب الجريمة ينتمي إلى عصابة منظمة لتهريب المهاجرين"[1].

ان المشرع الليبي حاول مجابهة الهجرة غير الشرعية وفقا للقوانين السابقة، بالإضافة إلى استحداث محاكم متخصصة بنظر جرائم الهجرة غير الشرعية.

الخاتمة

لقد توصلنا الى جملة من النتائج والتوصيات

- ان العقوبات المنصوص عليها في القانون الليبي لا تعد رادعا يتناسب مع حجم الجرم.
- تعتبر الهجرة غير الشرعية مشكلة تتأثر بسياسات الدول من الناحية التنموية والقانونية.
- ينبغي معالجة الهجرة غير الشرعية بطريقة شاملة ومتوازنة.
- نوصي المشرع الليبي بتحديث منظومة التشريعات الوطنية المتعلقة بمكافحة الهجرة غير الشرعية.
- تفعيل أجهزة ومؤسسات اتحاد المغرب العربي.
- تتطلب إدارة الهجرة غير الشرعية والتجار بالأشخاص من الدول المعنية جهودا متضافرة سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي.

[1] المادة 1- 2- 4 القانون رقم (19) لسنة 2010.